

الغيبة

[51] وأرشدنا إليه من دينه، والموالة لاوليائه، والتمسك بهم، والاخذ عنهم، والعمل بما أمروا به، والانتفاء عما نهوا عنه حتى نلقاه عزوجل على ذلك، غير مبدلين ولا شاكين، ولا متقدمين لهم ولا متأخرين عنهم، فإن من تقدم عليهم مرق، و من تخلف عنهم غرق، ومن خالفهم محق، ومن لزمهم لحق، وكذلك قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم). (باب - 3) *

(ما جاء في الامامة والوصية، وانهما من الله عزوجل) * * (وباختياره، وأمانة يؤديها الامام إلى الامام بعده) * 1 - أخبرنا أبو العباس أحمد بن محمد بن سعيد ابن عقدة الكوفي، قال: حدثنا أبو محمد عبد الله بن أحمد بن مستورد الاشجعي (1) من كتابه في صفر سنة ست وستين ومائتين، قال: حدثنا أبو جعفر محمد بن عبيد الله الحلبي (2)، قال: حدثنا عبد الله ابن بكير، عن عمر [و] بن الأشعث قال: سمعت أبا عبد الله جعفر بن محمد (عليهما السلام) يقول - ونحن عنده في البيت نحو من عشرين رجلا - فأقبل علينا وقال: " لعلكم ترون أن هذا الامر في الامامة إلى الرجل منا يضعه حيث يشاء، والله إنه لعهد من الله نزل على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إلى رجال مسمين رجل فرجل حتى تنتهي إلى صاحبها ". 2 - وأخبرني أبو العباس أحمد بن محمد بن سعيد، قال: حدثني أحمد بن يوسف ابن يعقوب الجعفي من كتابه، قال: حدثنا إسماعيل بن مهران، قال: حدثنا الحسن بن علي بن أبي حمزة، عن أبيه ; وهيب بن حفص جميعا، عن أبي بصير، عن أبي عبد الله (عليه السلام) " في قول الله عزوجل: " إن الله يأمركم أن تؤدوا الامانات إلى _____ (1) عده الخطيب في تاريخه من مشايخ أبي العباس ابن عقدة. (2) في بعض النسخ " محمد بن عبد الله الحلبي " وهو تصحيف، (*) _____